



## The meaning of the word "sin" and its synonymous contexts in the Holy Quran: An analytical study

Abdul Hamid Abdul Qadir Abdul Hamid \*<sup>1</sup>, Abdullah Ali Ahmed <sup>2</sup>

<sup>1,2</sup> Department of Islamic Studies, Faculty of Education, Bani Waleed University, Bani Walid, Libya  
[abdalhameedahmed@bwu.edu.ly](mailto:abdalhameedahmed@bwu.edu.ly)

دلالة لفظ "الإثم" وسياقاته المترادفة في القرآن الكريم: دراسة تحليلية

عبد الحميد عبد القادر عبد الحميد \*<sup>1</sup>، عبد الله علي أحمد <sup>2</sup>

<sup>2,1</sup> قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة بني وليد، بني وليد، ليبيا.

Received: 27-12-2025	Accepted: 08-02-2026	Published: 20-02-2026
	Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license ( <a href="https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/">https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/</a> ).	

### الملخص:

تتناول هذه الدراسة تحليل لفظ "الإثم" في النظم القرآني، مستقصية دلالاته اللغوية وسياقاته المترادفة التي شكلت منظومة قيمية متكاملة ويبرز البحث كيف أن القرآن الكريم لم يستخدم لفظ الإثم كمرادف جامد للذنب، بل وظفه في سياقات تعكس التقصير العمدي والتبعات الروحية والاجتماعية المترتبة عليه وكما تستعرض الدراسة الألفاظ المقاربة مثل "الوزر"، "الخطيئة"، "الفاحشة"، و"السيئة"، موضحة الفروق الدقيقة بينها من حيث الشدة، والنوع وتهدف المادة العلمية إلى كشف بلاغة الاختيار اللفظي المعجز، حيث يوضع كل مصطلح في مكانه الدقيق ليعبر عن حالة شعورية أو قانونية محددة، وتخلص الدراسة إلى أن تنوع هذه السياقات يهدف إلى تعميق الوازع الديني ويعتمد المنهج التحليل الدلالي لربط المفردة ببيئتها النصية، مما يسهم في فهم أعمق للمقاصد التشريعية والتربوية المتعلقة بجناية الإنسان على نفسه أو غيره.

الكلمات الدالة: الدلالة القرآنية، لفظ الإثم، المترادفات، التحليل السياقي، النظم القرآني.

### Abstract:

This study analyzes the word "sin" in the Qur'anic system, investigating its linguistic connotations and synonymous contexts that formed an integrated value system. The research highlights how the Holy Qur'an did not use the word "sin" as a rigid synonym for "wrongdoing," but rather employed it in contexts that reflect deliberate negligence and the resulting spiritual and social consequences. The study also reviews similar words such as "burden," "sin," "immorality," and "evil," clarifying the subtle differences between them in terms of severity and type. The scientific material aims to reveal the eloquence of the miraculous word choice, where each term is placed in its precise place to express a specific emotional or legal state. The study concludes that the diversity of these contexts aims to deepen the religious deterrent. The method

relies on semantic analysis to link the word to its textual environment, which contributes to a deeper understanding of the legislative and educational purposes related to a person's crime against himself or others.

**Keywords:** Qur'anic semantics, the word "sin", synonyms, contextual analysis, Qur'anic structure.

## مقدمة :

الحمد لله الذي أنزل القرآن العظيم بالحق نوراً وهدى للعالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :

فمما لا شك فيه أنّ خير الكلام كلام الله -تعالى-، فمن استمسك به فقد فاز ونجا، قال -تعالى-: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطُّغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة، 256) ومن هذا المنطلق، لا خلاص لهذه الأمة من هذا الواقع الذي تعيشه، والبؤس الذي تحياه، إلا أن تجعل القرآن الكريم سبيل نجاتها وحبل خلاصها.

وقد اهتم العلماء بكتاب الله -تعالى- تلاوة وحفظاً ودراسة وتفسيراً، فكثرت التصنيف فيه، وزاد الاهتمام به، فمنهم من أثر الاختصار، ومنهم من طوّل، ومنهم من تكلم في بعض فنون العلم دون بعض، ومنهم من اهتم بالنظر والتدقيق في كلمات القرآن الكريم وألفاظه، تبين أن الآيات والألفاظ تتشابه، ولكنها في المعاني تختلف. وما قيل في أن معاني القرآن تكررت فإنه أمر شديد الصعوبة، وأبعد خطراً، فقد تأتي هذه المعاني في نظائر مختلفة الألفاظ، ومسالك الأداء، فتبلغ في تصرفها وتعدد أساليبها حدّاً معجزاً، قد لا يمر أحد مهما تكشف له من بلاغة القرآن الكريم، إلا أن تغيب عنه أسرار هذه النظائر والأشباه.

هذا ما دفعني للكتابة في القرآن الكريم، فاخترت لفظ الإثم وتنوعه في القرآن الكريم، ومعانيه .

## أسباب اختيار الموضوع :

1- رغبتني في الخوض في تفسير ألفاظ القرآن الكريم، وتأملها والبحث عن معانيها.

## أهمية الموضوع :

1- يبرز هذا الموضوع جانباً من جوانب الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، من خلال تنوع استعمال لفظ الإثم بحسب السياق القرآني .

2- يُسهّم في تعميق الفهم الدلالي للألفاظ القرآنية، ويبين أن اختلاف اللفظ أو معناه ليس عشوائياً؛ بل مرتبط بالمقام والسياق، والغرض التشريعي أو العقدي .

3- يوضح تعدد معاني الإثم في القرآن الكريم، مثل: الشرك، والمعصية، والذنب، والزنى، والخطأ . مما يساعد على فهم الآيات الكريمة فهماً أدق وأشمل .

## الدراسات السابقة :

1- بحث بعنوان: تنوع لفظ الكتاب في القرآن الكريم ومعانيه د. أبوبكر محمد أبو سوير

2- بحث بعنوان: معاني لفظ اللسان في أي القرآن . أ. خالد محمد كارة

3- بحث بعنوان: تنوع لفظ العهد في القرآن الكريم ومعانيه. أ. عبد الحميد عبد القادر عبد الحميد

المنهج المتبع : قد اتبعت المنهج الاستقرائي، والوصفي، والنقلي .

## تقسيم البحث:

المطلب الأول- دلالة الإثم والسور التي ورد فيها، وآياتها، ومعناه .

المطلب الثاني- تنوع لفظ الإثم بمعنى الشرك .

المطلب الثالث- تنوع لفظ الإثم بمعنى المعصية .

المطلب الرابع- تنوع لفظ الإثم بمعنى الذنب .

المطلب الخامس- تنوع لفظ الإثم بمعنى الزنى .

المطلب السادس- تنوع لفظ الإثم بمعنى الخطأ.

المطلب الأول- دلالة الإثم والسور التي ورد فيها، وآياتها، ومعناه .

الفرع الأول- الإثم لغةً واصطلاحًا :

أولاً- الإثم لغةً: (الإثم) الذنب وقد أثم بالكسر إثمًا ومأثمًا إذا وقع في الإثم فهو (أثم) و (أثيم) و (أثوم) ، وأثم: الإثم: الذنب، وقيل: هو أن يعمل ما لا يحل له.(مختار الصحاح، 13، لسان العرب، 5/12)

ثانيًا- الإثم اصطلاحًا : الإثم هو ما يبطل عن الخير، وأطلق على كل شر إثم، وعلى كل مخالفة لأمر الله - تعالى - إثم" (زهرة التفاسير 2648/5) . والإثم: ما يجب التحرز منه شرعًا وطبعًا " (التعريفات، 9) وعندما سئل النبي ﷺ - عن البر والإثم؟ فقال " البر حسن الخلق. والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس" (مسلم، حديث رقم 2553 ، 1980/4)

الفرع الثاني- صيغ الإثم

وقد ورد لفظ الإثم في القرآن الكريم في اثنتين وعشرين آية، تنوعت فيها ألفاظه، وتصرفت فيها معانيه، فجاء على خمسة أوجه :

الأول- الشرك، والثاني- المعصية، والثالث- الذنب، والرابع- الزنى، والخامس-الخطأ . (الوجوه والنظائر للدمغاني 1 / 54 )

أما الألفاظ التي ورد فيها لفظ الإثم في القرآن الكريم في خمسة وعشرين موضعًا، منها ستة عشر معرفًا بـ ال ، وتسعة مواضع غير معرفه بـ ال .

ومن حيث العدد جاء مفردًا ولم يأت على صورة الجمع، وأما من ناحية التركيب فقد ورد لفظ الإثم بصيغة المفرد المجرد ( الإثم ) والمفرد المضاف إلى حرف الجر (بالإثم - على الإثم ، ولإثم، وفي الإثم، و من الإثم )، وجاء مفردًا مضافًا إلى ضمير المفرد الغائب (إثمه) ومفردًا مضافًا إلى ضمير المثني الغائب ( إثمهما )، كما جاء بصيغة اسم فاعل مفردًا وجمعًا ( ءاثم ، الأثمين )، كما جاء مفعول مطلق مؤكدًا لفعله ( إثمًا ) .

الفرع الثالث- السور التي ورد فيها لفظ الإثم، وآياتها .

ورد لفظ الإثم في سورة البقرة، وهي مدنية، احدى وعشرون مرة الأولى في قوله -تعالى - : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتَخْرُجُونَ قَرِيبًا مِّنْ دِينِكُمْ مِّنْ دِينِهِمْ تَطْهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتِوكُمُ اسْرَىٰ تَفْدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَلَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ (البقرة 85) .

والثانية في قوله -تعالى - : ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (البقرة 181) .

والثالثة والرابعة في قوله -تعالى - : ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة 182) .

والخامسة في قوله -تعالى - : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ( البقرة 188) .

والسادسة والسابعة في قوله -تعالى - : ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (البقرة 203) .

والثامنة في قوله -تعالى - : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ (البقرة 206) .

والناسعة والعاشرة في قوله -تعالى - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (البقرة 219) .

والحادية عشرة في قوله -تعالى - : ﴿وَإِن كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنِ مَقْبُوضَةً فَإِنِ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (البقرة 283) .

ورود في سورة المائدة، وهي مدنية، ست مرات، الأولى في قوله -تعالى - :



ثانياً- **الشرك اصطلاحاً** : وهو إثبات شريك لله -تعالى -، وهو على أربعة أنحاء: الشرك في الألوهية، والشرك في وجوب الوجود، والشرك في التدبير، والشرك في العبادة. (التعريفات الفقهية، 121).

**الفرع الآخر- تنوع لفظ الإثم بمعنى الشرك في القرآن الكريم .**

تنوع لفظ الإثم بمعنى الشرك في القرآن الكريم في خمسة مواضع:

الموضع الأول : في سورة البقرة، في قوله -تعالى -: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ﴾ (البقرة، 206)، قال القرطبي: هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زهواً، ويكره للمؤمن أن يوقعه الحرج في بعض هذا، والمعنى حملته العزة على الإثم. وقيل: أخذته العزة بما يؤثمه، أي ارتكب الكفر للعزة وحمية الجاهلية. ونظيره.(الجامع لأحكام القرآن، 169/3)

وقال البيضاوي : " حملته الأنفة وحمية الجاهلية على الإثم الذي يؤمر باتقائه لجاجاً، من قولك أخذته بكذا إذا حملته عليه وألزمته إياه. ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ كفته جزاء وعذاباً، وجهنم" (أنوار التنزيل وأسرار التأويل، 133/1) وقال ابن كثير : " أي إذا وعظ هذا الفاجر في مقاله وفعاله، وقيل له اتق الله وانزع عن قولك وفعلك، وارجع إلى الحق، امتنع، وأبى، وأخذته الحمية والغضب بالإثم، أي بسبب ما اشتمل عليه من الآثام" (تفسير القرآن العظيم، 421/1)

الموضع الثاني- في سورة المائدة، في قوله تعالى :- ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِغُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمْ السُّحْتِ لَبِيسًا مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (المائدة، 62) أي: خارجون عن طاعة الله، متجرئون على معاصيه، فأولى لكم -أيها الفاسقون- السكوت، فلو كان عيبكم وأنتم سالمون من الفسق، وهيهات ذلك - لكان الشر أخف من قدحكم فينا مع فسقكم " . (تيسير الكريم الرحمن، 237)

وقال ابن عاشور: عطف ﴿وَإِذَا جَاءَ وَكْمُ﴾ (المائدة، 61)، على قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُوعًا وَلَعِبًا﴾ (المائدة، 58)، وخصَّ بهذه الصفات المنافقون من اليهود من جملة الذين اتخذوا الدين هزواً ولعباً، فاستكمل بذلك التحذير ممن هذه صفتهم المعلنين منهم والمنافقين، وهذا معنى قوله -تعالى -: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِئًا﴾ (المائدة، 62) أن الإيمان لم يخالط قلوبهم طرفة عين، أي هم دخلوا كافرين وخرجوا كذلك؛ لشدة قسوة قلوبهم " . (التحرير والتتوير، 247/6)، ويقول السعدي : "أي: يحرصون، ويبادرون المعاصي المتعلقة في حق الخالق والعدوان على المخلوقين" . (تيسير الكريم الرحمن، 237)

الموضع الثالث- في سورة المائدة، في قوله -تعالى -: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبُّيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَبِيسًا مَّا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (المائدة، 63) قال الزجاج: " وهم علماءهم ورؤسائهم. والخبر " العالم، والخبز المداد بالكسر، فأعلم الله أن رؤسائهم وسفيلتهم مشتركون في الكفر " . (معاني القرآن وإعرابه للزجاج، 189 / 2)

وقال ابن عطية: " هم العلماء الذين لا يعنون لإصلاح الناس ولا يكفون ذلك، والرباني هو العالم المدبر المصلح، وقوله -تعالى -: ﴿عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ﴾ ظاهر أن الإثم هنا يراد به الكفر " . (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز 2 / 214 )

الموضع الرابع- في سورة الشورى، في قوله -تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ (الشورى، 37) ذكر الزمخشري في تأويل قوله -تعالى -: ﴿كَبِيرَ الْإِثْمِ﴾ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : " كبير الإثم هو الشرك " (الكشاف، 32).

الموضع الخامس- في سورة النجم، في قوله -تعالى -: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوْحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَعْفَرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَنْتَقَى﴾ (النجم، 32)، ذكر الطبري عن زيد بن أسلم أنه قال في معنى هذه الآية: " كباثر الشرك، والفواحش: الزنى، تركوا ذلك حين دخلوا في الإسلام، فغفر الله لهم ما كانوا المّوا به وأصابوا من ذلك قبل الإسلام " . (جامع البيان عن تأويل أي القرآن 22 / 531، 532 .)

كما أكده الزمخشري فقال : " كبير الإثم، أي: النوع الكبير منه، وقيل: هو الشرك بالله. واللمم: ما قلَّ وصَغُرَ " . (الكشاف / 14 / 425 .)

وقال القرطبي: " أي هم لا يرتكبون كبائر الإثم وهو الشرك، لأنه أكبر الآثام". (الجامع لأحكام القرآن 17 / 106).

وقال النسفي: " الإثم هو الشرك " (مدارك التنزيل وحقائق التأويل 3 / 258). ، وقال ابن عاشور في معنى قوله -تعالى -: «كَبِيرَ الْإِثْمِ» هو: " الفعلات الكبيرة من جنس الإثم، وهي الآثام العظيمة التي نهى الشرع عنها نهياً جازماً ". (التحرير والتنوير 25 / 110).

المطلب الثالث - الإثم بمعنى المعصية في القرآن الكريم .

الفرع الأول- تعريف المعصية لغةً واصطلاحاً

أولاً - المعصية لغةً : العصا مؤنثة يقال: عصا و عصوان والجمع عصي بكسر العين وضمها وأعص مثل زمن وأزمن. وقولهم: ألقى (عصاه) أي أقام وترك الأسفار وهو مثل. وهذه عصاي، والعصيان: خلاف الطاعة.

وعصى العبد ربه إذا خالف أمره، وعصى فلان أميره يعصيه عصيا وعصيانا ومعصية إذا لم يطعه، فهو عاص وعصي (مختار الصحاح، 13، ولسان العرب، 12 / 5)

ثانياً- المعصية اصطلاحاً : هي مخالفة الأمر قصداً. (التعريفات، ص 222).

الفرع الثاني- تنوع لفظ الإثم بمعنى المعصية في القرآن الكريم .

تنوع لفظ الإثم في القرآن الكريم في ثمانية مواضع:

الموضع الأول- في سورة البقرة، في قوله -تعالى -: «ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِّن دِينِهِمْ تَطْهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتِوكُمُ اسْرِي تَفْدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» (البقرة، 85)

قال النسفي في معنى قوله -تعالى -: «بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ»: " بالمعصية والظلم". (مدارك التنزيل وحقائق التأويل 1 / 106).

وقال المراغي: " كان كل من اليهود يظاهر حلفاءه من العرب ويعاونهم على إخوانه من اليهود بالإثم كالقتل والسلب، والعدوان كالإخراج من الديار ". (تفسير المراغي 1 / 162).

وقال السعدي: " فعل للذين كانوا في زمن الوحي بالمدينة، وذلك أن الأوس والخزرج - وهم الأنصار - كانوا قبل مبعث النبي -ﷺ- مشركين، وكانوا يقتتلون على عادة الجاهلية، فنزلت عليهم الفرق الثلاث من فرق اليهود، بنو قريظة، وبنو النضير، وبنو قينقاع، فكل فرقة منهم حالفت فرقة من أهل المدينة. فكانوا إذا اقتتلوا أعان اليهودي حليفه على مقاتليه الذين تعينهم، الفرقة الأخرى من اليهود، فيقتل اليهودي اليهودي، ويخرجه من دياره إذا حصل جلاء ونهب، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها، وكان قد حصل أسارى بين الطائفتين فدى بعضهم بعضاً ". (تيسير الكريم الرحمن ص 58).

الموضع الثاني- في سورة البقرة، في قوله -تعالى -: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ وَتُدْخُلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» (البقرة، 188)، قال ابن عطية في معنى الإثم في هذه الآية: " بِالْإِثْمِ » معناه بالظلم والتعدي، وسمي ذلك إنما لما كان الإثم معنى يتعلق بفاعله، «وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» أي: إنكم مبطلون آثمون، وهذه مبالغة في المعصية والجرأة " (المحرر الوجيز، 1 / 260). ، وذكره القرطبي في ثمانين مسائل، وقال المسألة السابعة: " بالإثم معناه بالظلم والتعدي، وسمي ذلك إنما لما كان الإثم يتعلق بفاعله. " «وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» أي: بطلان ذلك وإثمه، وهذه مبالغة في الجرأة والمعصية". (الجامع لأحكام القرآن 2 / 340).

وقال البيضاوي: في معنى قوله -تعالى -: «مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ» أي: " بما يوجب إثماً، كشهادة الزور واليمين الكاذبة، أو ملتبسين بالإثم. «وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» أنكم مبطلون، فإن ارتكابت المعصية مع العلم بها أقيح ". (أنوار التنزيل وأسرار التأويل 1/127)

الموضع الثالث- في سورة المائدة، في قوله -تعالى -: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحُلُوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَئِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتِغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا

يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ اَنْ صَدُّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ اَنْ تَعْتَدُوْا وَتَعَاوَنُوْا عَلٰى الْبِرِّ وَالْتَقَوْا وَلَا تَعَاوَنُوْا عَلٰى الْاِثْمِ وَالْعُدُوْنِ وَاتَّقُوا اللّٰهَ اِنَّ اللّٰهَ شَدِيْدُ الْعِقَابِ ﴿المائدة، 2﴾

قال ابن جرير: " الإثم ترك ما أمر الله بفعله والعدوان مجاوزة ما حد الله لكم في دينكم ومجاوزة ما فرض الله عليكم في أنفسكم وفي غيركم ". (تفسير القرآن العظيم 10/ 3)  
قال النسفي في معنى الإثم في قوله تعالى - ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلٰى الْاِثْمِ وَالْعُدُوْنِ﴾ أي: " على الانتقام والتشفي أو البر فعل المأمور والتقوى ترك المحذور والإثم ترك المأمور والعدوان فعل المحذور ويجوز أن يراد العموم لكل بر وتقوى ولك إثم وعدوان فيتناول بعمومه العفو والانتصار "مدارك التنزيل وحقائق التأويل 1 / 425

وقال المراغي: " والإثم كل ذنب ومعصية، والعدوان: تجاوز حدود الشرع والعرف في المعاملة والخروج عن العدل فيها ". (تفسير المراغي 6 / 45).

الموضع الرابع- في سورة، المائدة، في قوله تعالى -: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْفُوْدَةُ وَالْمُتْرَدِيَةُ وَالنَّطِيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّبْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكَ فِسْقٌ الْيَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المائدة 3)

ذكر القرطبي في معنى قوله تعالى -: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي: غير مائل لحرام، والإثم الحرام. " (الجامع لأحكام القرآن 6 / 64).

وقال البيضاوي في معنى قوله تعالى -: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي: " غير مائل له ومنحرف إليه بأن يأكلها تلذذاً أو مجاوزاً حد الرخصة، وقوله تعالى -: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: لا يؤاخذة بأكله " (أنوار التنزيل وأسرار التأويل 2 / 115). وقال النسفي: "مائل إلى إثم أي غير متجاوز سد الرمح ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يؤاخذة بذلك ". (مدارك التنزيل وحقائق التأويل 1 / 427).

الموضع الخامس - في سورة الأنعام، في قوله تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْاِثْمَ سِجِّزُونَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ (الأنعام 20) ذكر الطبري في هذا المعنى: إن الذين يعملون بما نهاهم الله عنه، ويركبون معاصي الله، ويأتون ما حرم الله، ﴿سِجِّزُونَ﴾ يقول: سيثيبهم الله يوم القيامة بما كانوا في الدنيا يعملون من معاصيه " (جامع البيان عن تأويل أي القرآن 9 / 519)، وذكر ابن أبي حاتم وبه عن السدي: الإثم قال: الإثم المعصية. (تفسير ابن أبي حاتم 4 / 1377).

وقال السعدي: " المراد بالإثم: جميع المعاصي، التي تؤثم العبد، أي: توقعه في الإثم، والخرج، من الأشياء المتعلقة بحقوق الله، وحقوق عباده. " (تيسير الكريم الرحمن 271).

الموضع السادس- في سورة الأعراف، في قوله تعالى -: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوْحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطٰنًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف 33)

قال البيضاوي: " وما يوجب الإثم تعميم بعد تخصيص، وقيل شرب الخمر " (أنوار التنزيل وأسرار التأويل 3 / 11)

وذكر ابن كثير في قوله تعالى -: ﴿وَالْاِثْمَ﴾ عن السدي: أما الإثم فالمعصية وقال مجاهد، الإثم المعاصي " (تفسير القرآن العظيم 3 / 368)، وقال: "يعني المعاصي، ويقال الخمر". (الوجوه والنظائر 1 / 54).

الموضع السابع والثامن- في سورة المجادلة، في قوله تعالى -: ﴿الْمَ تَرَى اِلَى الَّذِيْنَ نُهُوا عَنِ النَّجْوٰى ثُمَّ يَعُوْدُوْنَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْاِثْمِ وَالْعُدُوْنِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُوْلِؕ وَاِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللّٰهُ وَيَقُوْلُوْنَ فِيْ اَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللّٰهُ بِمَا نَقُوْلُ حَسْبُكُمْ جَهَنَّمُ يَصْلُوْنَهَا فَاِِنَّ الْمَصِيْرَ ۙ اِلَيْهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَاَلَّا تَتَّجَّرُوْا بِالْاِثْمِ وَالْعُدُوْنِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُوْلِ وَتَتَّجَّرُوْا بِالْبِرِّ وَالْتَقْوٰى وَاتَّقُوا اللّٰهَ الَّذِيْ اِلَيْهِ تُحْشَرُوْنَ﴾ (المجادلة، الآياتن 8، 9)

وقال القرطبي: " ومعنى ﴿بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ أي: الكذب والظلم. ﴿وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ أي: مخالفته ".  
 (الجامع لأحكام القرآن 17 / 291). وقال ابن عاشور: " والإثم: المعصية وهو ما يشتمل عليه تناجيهم من  
 كلام الكفر وذم المسلمين، ﴿وَالْعُدْوَانِ﴾ بضم العين: الظلم وهو ما يدبرونه من الكيد للمسلمين؛ ﴿وَمَعْصِيَتِ  
 الرَّسُولِ﴾ أي: مخالفة ما يأمرهم به ومن جملة ذلك أنه نهاهم عن النجوى وهم يعودون لها ". (التحرير  
 والتنوير 28 / 30)،

وقال المراغي: أي وهم يتحدثون فيما بينهم بما هو إثم في نفسه وباله عليهم، وبما هو تعدّ على المؤمنين،  
 وتواصل بمخالفة الرسول -صلوات الله وسلامه عليه- ". (تفسير المراغي 28 / 13) ،

**المطلب الرابع- تنوع لفظ الإثم بمعنى الذنب في القرآن الكريم :**

**الفرع الأول- الذنب لغةً واصطلاحاً :**

**أولاً- الذنب لغةً :**

والذنب: الإثم والجرم والمعصية، والجمع ذنوب، وذنوبات جمع الجمع، وقد أذنب الرجل؛ وقوله، عز وجل،  
 في مناجاة موسى، على نبينا وعليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ﴾ والذَّنْبُ: الإِثْمُ وَالْجَمْعُ ذُنُوبٌ وَأَذْنَبَ  
 صَارَ ذَا ذَنْبٍ بِمَعْنَى تَحَمَّلَهُ . (لسان العرب 1 / 389 ، والمصباح المنير 1 / 210)

**ثانياً- الذنب اصطلاحاً:**

" هو ما يحجبك عن الله -تعالى - " (التعريفات ، 117)

**الفرع الآخر- تنوع لفظ الإثم بمعنى الذنب في القرآن الكريم:**

تنوع لفظ الإثم بمعنى الذنب في القرآن الكريم في تسعة مواضع :

الموضع الأول- في سورة البقرة، في قوله -تعالى - : ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ  
 اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (البقرة، الآيتان  
 181، 182)

الموضع الثاني والثالث- في سورة البقرة، في قوله -تعالى - : ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ  
 فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (البقرة،  
 203)

ذكر الجصاص: " أنه لا مأثم عليه في التعجيل؛ وروي نحوه عن الحسن وغيره، وقال: ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ  
 عَلَيْهِ﴾ لأنه مباح له التأخير. وقوله: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾ يحتمل لمن اتقى ما نهى الله عنه في الإحرام بقوله:  
 ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ﴾ (البقرة، 179) ، وإن لم يتق فغير موعود بالثواب ". (أحكام القرآن  
 1 / 384)

وذكر ابن عطية وقال : " قال علي بن أبي طالب وابن مسعود وإبراهيم: معنى الآية من تعجل فقد غفر له  
 ومن تأخر فقد غفر له. " (المحرر الوجيز 1 / 278) واحتجوا بقوله -ﷺ- : " مَنْ حَجَّ هَذَا النَّبْتِ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ  
 يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ " . (صحيح البخاري، حديث رقم 1723 ، 2 / 645 )

قال البيضاوي في معنى هذه الآية: " نفي الإثم بالتعجيل والتأخير التخيير بينهما والرد على أهل الجاهلية فإن  
 منهم من أثم المتعجل ومنهم من أثم المتأخر. " (أنوار التنزيل وأسرار التأويل 1 / 132)، وقال ابن الجوزي: "   
 أي فلا ذنب عليه " . (نزهة الأعين الناظر في علم الوجوه والنظائر ، 148)

الموضع الرابع والخامس- في سورة البقرة، في قوله -تعالى - : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ  
 كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ  
 تَتَفَكَّرُونَ﴾ (البقرة، 219) قال السعدي: " فأخبر أن إثمها ومضارهما، وما يصدر منهما من ذهاب العقل  
 والمال، والصد عن ذكر الله، وعن الصلاة، والعداوة، والبغضاء - أكبر مما يظنون من نفعهما، من كسب  
 المال بالتجارة بالخمر، وتحصيله بالقمار والطرب للنفوس، عند تعاطيها، وكان هذا البيان زاجرا للنفوس  
 عنهما. لأن العاقل يرجح ما ترجحت مصلحته، ويجتنب ما ترجحت مضرته ". (تيسير الرحمن الكريم ، 98)  
 الموضع السادس والسابع - في سورة المائدة، في قوله -تعالى - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ  
 أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَحْتُمْ

مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَسْتَرِي بِهِ نَمْنَا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَيْمِينَ فَإِنْ عُثِرَ عَلَيَّ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِنَّمَا فَآخِرَانِ يَوْمَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَٰئِينَ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهِدْتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدْتِيهِمَا وَمَا أَعْتَدِينَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿المائدة، 106﴾

قال المراغي: " أي إنا إذا فعلنا ذلك واشترينا بالقسم ثمنا أو راعينا به قريبا بأن كذبنا فيه لمنفعة لأنفسنا، أو لذوي قرابتنا، أو كتمنا شهادة الله كلا أو بعضا لكننا من المتحاملين للإثم المستحقين للجزاء عليه " (تفسير المراغي 7 / 50) وكتم الشهادة من كبائر الذنوب.

وقال ابن عاشور: " والآثم: مرتكب الإثم. وقد علم أن الإثم هو الحنث بوقوع الجملة استئنفا مع «إذن» الدالة على جواب كلام يختلج في نفس أولياء الميت. وقوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَيَّ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِنَّمَا فَآخِرَانِ﴾، أي: إن تبين أنهما كتما أو بدلا وحنثا في يمينهما، بطلت شهادتهما؛ لأن قوله -تعالى-: ﴿فَآخِرَانِ يَوْمَانِ مَقَامَهُمَا﴾ فرع عن بطلان شهادتهما " (التحرير والتنوير 7 / 88)

وذكر ابن كثير: " أي إن فعلنا شيئا من ذلك من تحريف الشهادة أو تبديلها أو تغييرها أو كتمها بالكلية. ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَيَّ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِنَّمَا﴾ أي: فإن اشتهر وظهر وتحقق من الشاهدين الوصيين أنهما خانا أو غلا شيئا من المال الموصى به إليهما، وظهر عليهما بذلك". (تفسير القرآن العظيم 3 / 195)

الموضع الثامن- في سورة الأعراف، في قوله -تعالى- ﴿فَلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف، 33)

قال الزمخشري: " الْفَوَاحِشُ مَا تَفَاحَشَ قَبْحه أي تزايد. وقيل هي ما يتعلق بالفروج، وَالْإِثْمُ عام لكل ذنب. وقيل: شرب الخمر". (الكشاف 2 / 101)

وقال ابن عاشور في تفسير هذه الآية: " وأما الإثم فهو كل ذنب، فهو أعم من الفواحش، وتقدم في قوله تعالى: ﴿فَلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ (البقرة، 219). وقوله: ﴿وَدَرُوا ظَهَرَ الْإِثْمِ وَبَاطَنُهُ﴾ (الأنعام، 120) فيكون ذكر الفواحش قبله للاهتمام بالتحذير منها قبل التحذير من عموم الذنوب". (التحرير والتنوير 8 / 100)

الموضع التاسع- في سورة النور، في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النور، 11).

قال الجصاص في معنى قوله -تعالى-: ﴿لَكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ يعني: والله أعلم عقاب ما اكتسب من الإثم على قدر ما اكتسبه.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ﴾، روي أنه عبد الله بن أبي ابن السلول وكان منافقا، ﴿كِبْرَهُ﴾ وهو عظمه وإن عظم ما كان فيه؛ لأنهم كانوا يجتمعون عنده وبرايه وأمره كانوا يشيعون ذلك ويظهرونه، وكان هو يقصد بذلك أذى رسول الله ﷺ - وأذى أبي بكر - رضي الله عنه - والطعن عليهما ". (أحكام القرآن 3 / 397)

وقال المراغي: ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ أي: لكل امرئ منهم جزاء ما اجترح من الإثم بقدر ما خاض فيه، فإن بعضهم تكلم، وبعضهم ضحك كالمسرور الراضي بما سمع، وبعضهم أقل، وبعضهم أكثر " (تفسير المراغي 18 / 83)

**المطلب الخامس- تنوع الإثم بمعنى الزنى في القرآن الكريم .**

**الفرع الأول- الزنى لغة واصطلاحاً .**

**أولاً- الزنى لغة :** هو: الزنا يمد ويقصر، زنى الرجل يزني زنى، مقصور، وزناء ممدود، وكذلك المرأة. وزاني مزناة وزنى: كزنى " (لسان العرب، 14 / 359)

**ثانياً- الزنى اصطلاحاً :** هو وهو اسم لوطي الرجل امرأة في فرجها من غير نكاح ولا شبهة نكاح بمطاوعتها. وإن شئت قلت: هو إدخال فرج في فرج مشتتهى طبعاً محرم شرعاً" (الجامع لأحكام القرآن 12 / 159)، و"الوطء في قُبُلِ خَالٍ عن ملك وشبهة". (التعريفات الفقهية، 109)

**الفرع الآخر- تنوع لفظ الإثم بمعنى الزنى في القرآن الكريم**

تنوع لفظ الإثم في القرآن الكريم في موضعين في آية واحدة، في قوله -تعالى-:

﴿وَدَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيَجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾، ذكر القرطبي في الموضوع الأول : عن سعيد بن جبير، في قوله: ﴿وَدَرُوا ظَهْرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ قال: الظاهر منه: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (النساء، 22) والأمهات، والبنات، والأخوات. والباطن: الزنا وقال آخرون: الظاهر: أولات الرايات من الزواني، والباطن: ذوات الأخدان (جامع البيان عن تأويل أي القرآن 9 / 17)

أي : " الزنى في السر والعلانية " (الوجوه والنظائر، ) وقال الزمخشري في تفسير قوله -تعالى-: ﴿ظَهَرَ الْإِثْمُ وَبَاطِنُهُ﴾ أي : " ما أعلنتم منه وما أسررتم. وقيل: ما عملتم وما نويتم. وقيل: ظاهره الزنا في الحوانيت، وباطنه الصديقة في السر " (تفسير الكشاف 2 / 61) وأما الموضوع الآخر: ففي قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ﴾ فهو بمعنى المعصية ، ذكر ابن أبي حاتم عن السدي أنه قال : " الإثم المعصية ". (تفسير القرآن العظيم 4 / 1377) وقال السعدي: " المراد بالإثم: جميع المعاصي، التي تؤثم العبد، أي: توقعه في الإثم، والخرج، من الأشياء المتعلقة بحقوق الله، وحقوق عباده. فهي الله عباده" (تيسير الكريم الرحمن ص 271).  
المطلب السادس- تنوع لفظ الإثم بمعنى الخطأ في القرآن الكريم .

الفرع الأول- الخطأ لغة واصطلاحاً :  
أولاً- الخطأ لغة : والخطأ، مهموز مقصور: اسم من أخطأت خطأ وإخطاء؛ قال: وخطئت خطأ، بكسر الخاء، مقصور، إذا أثمت.

والخطيئة: الذنب على عمد. والخطء: الذنب في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (الإسراء، 31) ؛ أي إثماً .

ثانياً- الخطأ اصطلاحاً : هو ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله -تعالى- . إذا حصل عن اجتهاد، وبصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطئ، ولا يؤاخذ بحد ولا قصاص " . (التعريفات، 99)  
الفرع الآخر: تنوع لفظ الإثم بمعنى الخطأ في القرآن الكريم.

تنوع لفظ الإثم في القرآن الكريم بمعنى الخطأ في موضع واحد ثلاث مرات، وهذا دلالة واضحة أنه لا يوجد تكرار في القرآن الكريم، بل إن كل لفظ يعبر عن معنى مستقل .  
كما جاء في قوله -تعالى-: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ فَمَنْ خَافَ مِن مُّوَصَّ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة، 181، 182)  
قال القرطبي في تأويل هذه الآية : " فمن حضر مريضاً وهو يوصي عند إشرافه على الموت، فخاف أن يخطئ في وصيته فيفعل ما ليس له أو أن يعمد جوراً فيها فيأمر بما ليس له الأمر به، فلا حرج على من حضره فسمع ذلك منه أن يصلح بينه وبين ورثته بأن يأمره بالعدل في وصيته، وأن ينهاهم عن منعه مما أذن الله له فيه وأباحه له " . (جامع البيان عن تأويل أي القرآن 3 / 142)

وذكر ابن عطية عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في معنى الآية: أنّ "من خاف أي علم ورأى وأتى علمه عليه بعد موت الموصي أن الموصي خلف وجنف وتعمد إذابة بعض ورثته فأصلح ما وقع بين الورثة من الاضطراب والشقاق فلا إثم عليه، أي لا يلحقه إثم المبدل المذكور قبل وإن كان في فعله تبديل ما ولا بد، لكنه تبديل لمصلحة، والتبديل الذي فيه الإثم إنما هو تبديل الهوى " . (المحرر الوجيز 1 / 249)

وقال البيضاوي : " بالخطأ في الوصية. أو إثماً تعمداً للحيف. فأصلح بينهم وبين الموصي لهم بإجرائهم على نهج الشرع. فلا إثم عليه في هذا التبديل؛ لأنه تبديل باطل إلى حق بخلاف الأول. ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وعد للمصلح، وذكر المغفرة لمطابقة ذكر الإثم وكون الفعل من جنس ما يؤثم " . (أنوار التنزيل وأسرار التأويل 1 / 123)

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد :

فمن خلال رحلة البحث توصلت إلى عدة نتائج، وهي على النحو الآتي :

- 1- أن تنوع السياقات التي ورد فيها لفظ الإثم يدل على شموليته واتساع دلالته في التعبير عن كل ما فيه مخالفة شرعية .
- 2- تبين من تتبع الآيات أن تنوع الألفاظ في التعبير عن الشرك، كالكفر والظلم والإثم يدل على ثراء الدلالة القرآنية، وتكاملها، وأن هذه الالفاظ قد تتقاطع دلاليًا مع احتفاظ كل لفظ بخصوصيته .
- 3- يظهر من تتبع الآيات أن الإثم قد يطلق على المعاصي الفردية، كالكذب، وأكل أموال الناس بالباطل، كما يطلق على المعاصي الجماعية التي تمس المجتمع .
- 4- أن دراسة تنوع لفظ الإثم بمعنى المعصية تؤكد أن المعصية ليست مجرد فعل ظاهري، بل تكون قولاً، أو نية، أو تعاوناً على باطل .
- 5- أن التعبير عن الزنا بلفظ الإثم يفيد تغليظ الجرم، وبيان قبحه الشرعي .
- 6- أن دلالة الإثم على الخطأ تفهم من السياق القرآني، والقرائن المصاحبة؛ إذ الأصل في الإثم أنه ذنب متعمد، غير أنه قد يطلق توسعاً على الخطأ إذا ترتب عليه أثر محذور .

## مصادر البحث ومراجعته

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم الكوفي

- 1- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد. (1419هـ). (تفسير القرآن العظيم) تحقيق أسعد الطيب). مكتبة نزار مصطفى الباز.
- 2- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. (1404هـ/1984م). (نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر) تحقيق محمد عبد الكريم كاظم الراضي). مؤسسة الرسالة.
- 3- ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984م). (التحرير والتنوير. دار التونسية للنشر.
- 4- ابن عطية الأندلسي، عبد الحق بن غالب. (1422هـ). (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد). دار الكتب العلمية.
- 5- ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (1419هـ/1998م). (تفسير القرآن العظيم) تعليق محمد حسين شمس الدين). دار الكتب العلمية.
- 6- ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414هـ). لسان العرب. دار صادر.
- 7- أبو زهرة، محمد. (د.ت). (زهرة التفاسير. دار الفكر العربي.
- 8- البخاري، محمد بن إسماعيل. (1414هـ/1993م). (صحيح البخاري) تحقيق مصطفى ديب البغا). دار ابن كثير ودار ابن اليمامة.
- 9- البيضاوي، عبد الله بن عمر. (1418هـ). (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي. دار إحياء التراث العربي.
- 10- البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي. (1424هـ/2003م). التعريفات الفقهية. دار الكتب العلمية.
- 11- الجرجاني، علي بن محمد. (1403هـ/1983م). التعريفات. دار الكتب العلمية.
- 12- الجصاص، أحمد بن علي. (1415هـ). أحكام القرآن، تحقيق عبد السلام شاهين). دار الكتب العلمية.
- 13- الدامغاني، الحسين بن محمد. (د.ت) الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز) تحقيق محمد حسن أبو العزم). مكتبة الثقافة الدينية.
- 14- الرازي، محمد بن أبي بكر. (1420هـ/1999م). (مختار الصحاح) تحقيق يوسف الشيخ محمد. المكتبة العصرية.

- 15- الزجاج، إبراهيم بن السري. (1408هـ/1988م). معاني القرآن وإعرابه تحقيق عبد الجليل عبده شلبي. عالم الكتب.
- 16- الزمخشري، محمود بن عمر. (1407هـ). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ضبط مصطفى حسين أحمد. دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي.
- 17- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (1420هـ/2000م). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق). مؤسسة الرسالة.
- 18- الطبري، محمد بن جرير. (1422هـ/2001م). (جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تحقيق عبد الله التركي). دار هجر للطباعة.
- 19- القرطبي، محمد بن أحمد. (1384هـ/1964م). (الجامع لأحكام القرآن (تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش). دار الكتب المصرية.
- 20- المراغي، أحمد بن مصطفى. (1365هـ/1946م). تفسير المراغي. مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- 21- النسفي، عبد الله بن أحمد. (1419هـ/1998م)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تحقيق يوسف علي). دار الكلم الطيب.

## References

### The Holy Quran according to the recitation of Hafs from Asim al-Kufi

- 1- Ibn Abi Hatim, Abd al-Rahman ibn Muhammad. (1419 AH). Tafsir al-Qur'an al-'Azim (edited by As'ad al-Tayyib). Nizar Mustafa al-Baz Library.
- 2- Ibn al-Jawzi, Abd al-Rahman ibn Ali. (1404 AH/1984 CE). Nuzhat al-A'yun al-Nawazir fi 'Ilm al-Wujuh wa al-Naza'ir (edited by Muhammad Abd al-Karim Kazim al-Radi). Al-Risalah Foundation.
- 3- Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir. (1984 CE). Al-Tahrir wa al-Tanwir. Tunisian Publishing House.
- 4- Ibn Atiyyah al-Andalusi, Abd al-Haqq ibn Ghalib. (1422 AH). Al-Muharrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-'Aziz (edited by Abd al-Salam Abd al-Shafi' Muhammad). Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- 5- Ibn Kathir, Isma'il ibn Umar. (1419 AH/1998 CE). Tafsir al-Qur'an al-'Azim (commentary by Muhammad Husayn Shams al-Din). Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- 6- Ibn Manzur, Muhammad ibn Mukarram. (1414 AH). Lisan al-Arab. Dar Sader.
- 7- Abu Zahra, Muhammad. (n.d.). Zahrat al-Tafasir. Dar al-Fikr al-Arabi.
- 8- Al-Bukhari, Muhammad ibn Ismail. (1414 AH/1993 CE). Sahih al-Bukhari (edited by Mustafa Dib al-Bugha). Dar Ibn Kathir and Dar Ibn al-Yamamah.
- 9- Al-Baydawi, Abdullah ibn Umar. (1418 AH). Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil (edited by Muhammad Abd al-Rahman al-Mar'ashli). Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi.
- 10- Al-Barakati, Muhammad 'Amim al-Ihsan al-Mujaddidi. (1424 AH/2003 CE). Al-Ta'rifat al-Fiqhiyya. Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
- 11- ABD ALATI, A. A. (2025). The linguistic significance of the hadith and its impact on the interpretation of Surat Al-Ahzab. Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences, 583-597.
- 12- Al-Jurjani, 'Ali ibn Muhammad. (1403 AH/1983 CE). Al-Ta'rifat. Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
- 13- Al-Jassas, Ahmad ibn 'Ali. (1415 AH). Ahkam al-Qur'an (edited by 'Abd al-Salam Shahin). Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
- 14- Al-Damghani, al-Husayn ibn Muhammad. (n.d.) Al-Wujuh wa al-Naza'ir li-Alfaz Kitab Allah al-'Aziz (edited by Muhammad Hasan Abu al-'Azm). Maktabat al-Thaqafa al-Diniyya.
- 15- Al-Razi, Muhammad ibn Abi Bakr. (1420 AH/1999 CE). Mukhtar al-Sihah (edited by Yusuf al-Shaykh Muhammad). Al-Maktabah al-'Asriyya.

- 16- Al-Zajjaj, Ibrahim ibn al-Sari. (1408 AH/1988 CE). Ma'ani al-Qur'an Its grammatical analysis was verified by Abd al-Jalil Abduh Shalabi. Alam al-Kutub.
- 17- Al-Zamakhshari, Mahmud ibn Umar. (1407 AH). Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil wa 'Uyun al-Aqawil fi Wujuh al-Ta'wil. Edited by Mustafa Hussein Ahmad. Dar al-Rayyan li-l-Turath and Dar al-Kitab al-'Arabi.
- 18- Al-Sa'di, Abd al-Rahman ibn Nasir. (1420 AH/2000 CE). Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan (edited by Abd al-Rahman ibn Mu'alla al-Luwayhiq). Mu'assasat al-Risalah.
- 19- Hamid, A. H. A. Q. A. (2026). The connotations of the word " covenant" in the Qur'anic context: a semantic and thematic study. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 13(1), 152-167.
- 20- Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir. (1422 AH/2001 CE). Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Ayi al-Qur'an (edited by Abdullah al-Turki). Dar Hajar li-l-Tiba'ah.
- 21- Emnisi, A. M. A. H. (2025). The judge's discretion in determining the discretionary punishment (a comparative study between Islamic law and Libyan law). *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 12(2), 542-556.
- 22- Al-Saedi, S. M. (2025). Management of Waqf Funds in Libyan Law. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 185-196.
- 23- Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad. (1384 AH/1964 CE). Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an (edited by Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfayish). Dar al-Kutub al-Misriyyah
- 24- .Al-Maraghi, Ahmad ibn Mustafa. (1365 AH/1946 CE). Al-Maraghi's Commentary. Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Printing House.
- 25- Abdullah, A. M. (2026). The reading of Muslimah ibn Muharib and its impact on interpretation. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 13(1), 18-24.
- 26- Al-Nasafi, Abdullah ibn Ahmad. (1419 AH/1998 CE). Madarik al-Tanzil wa Haqa'iq al-Ta'wil (edited by Yusuf Ali). Dar al-Kalim al-Tayyib.

**Disclaimer/Publisher's Note:** The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JLABW** and/or the editor(s). **JLABW** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.